

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مؤسسة النقد العربي السعودي



الرقم : 361000005924
التاريخ : 1436/01/11
المرفقات :

المركز الرئيسي

الإدارة العامة لمراقبة شركات التمويل

الرقم :

المرفقات :

تعليم

المحترم

سعادة /

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

الموضوع: انتهاء مهلة تسوية الأوضاع وفق أحكام أنظمة ولوائح التمويل

استناداً إلى المادة السادسة والثلاثون من نظام مراقبة شركات التمويل التي نصت على أن "تمنح الشركات والمؤسسات العاملة التي تزول نشاط التمويل في المملكة قبل سريان هذا النظام مهلة سنتين لتسوية أوضاعها وفق أحكام هذا النظام"، وحيث أن مهلة تسوية الأوضاع المشار إليها أعلاه تنتهي يوم السبت ١٥/١٤٣٦ هـ الموافق ٨/١١/٢٠١٤ م؛ لذا فإنه يجب الالتزام بأحكام أنظمة التمويل ولوائحها التنفيذية بعد التاريخ المشار إليه أعلاه وعدم إبرام أي عقود بعد هذا التاريخ بالمخالفة لما جاءت به تلك الأحكام.

لإحاطة والتقييد بموجبه.

وتقبلوا تحياتي،،،
العنـ

عبدالعزيز بن عبد الرحمن الحليسي

وكيل المحافظ للرقابة

نطاق التوزيع:

- البنوك العاملة في المملكة.
- شركات التمويل العاملة في المملكة.